دروس

في التعليم الديني للأطفال

تأليف

محمد محيي الدين عبد الحميد

المدرس في كلية اللغة العربية

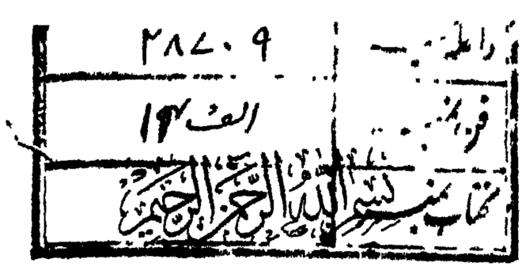
بالجامع الأزهر

الجزء الثاني للبنين

الطبعة الأولى : في سنة ١٣٥٣ هـ — ١٩٣٤ م

يطلب من المكتبة التجارية الكبرى بشارع محمد علي بمصر

مطبعة الاستقامة



الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على رسل الله المقربين ، وعلى آلهم وأصحابهم أجمعين

قواعد الإسلام : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ : (١) شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا ٱللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ ٱللهِ (٢) وَإِقَامِ الصَّلَاةِ (٣) وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ (٤) وَصَوْمِ رَمَضَانَ (٥) وَحَجِّ الْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا »

معنى الشهادتين : ومعنى « شهادة أن لا إله إلا الله » أن تقول هذه الجملة بلسانك ، وتعترف بقلبك اعترافاً مؤكداً أنه لا خالق لهذا العالم إلا الله ، وأنه لا يستحق العبادة سواه .

ومعنى « شهادة أن محمداً رسول الله » أن تنطق بهذه الجملة بلسانك وتعتقد بقلبك أن سيدنا محمداً رسول من عند الله : أرسله إلى الناس كلهم بشيراً بثواب الله ونذيراً من عقابه ، وأنه هدى الناس إلى الصراط المستقيم .

معنى إقام الصلاة : ومعنى إقام الصلاة أن تحافظ عليها وتؤديها على صورتها الواردة في الدين الإسلامي بشروطها وأركانها وفي أوقاتها المعينة .

معنى إيتاء الزكاة : وَمَعْنَى إِيتَاءِ الزَّكَاةِ أَنْ تُخْرِجَ مِنْ أَمْوَالِكَ حِصَّةً يَسِيرَةً قَدَّرَهَا اللهُ تَعَالَى وَتُعْطِيَهَا لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَأَشْكَالِهِمَا بَعْدَ اسْتِكْمَالِ شُرُوطِهَا

معنى صوم رمضان : وَمَعْنَى صَوْمِ رَمَضَانَ أَنْ تَنْقَطِعَ عَنِ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ وَغَيْرِهِمَا مِنَ الْمُفَطِّرَاتِ طُولَ النَّهَارِ فِي جَمِيعِ أَيَّامِ شَهْرِ رَمَضَانَ مِنْ كُلِّ سَنَةٍ

معنى حج البيت : وَمَعْنَى حَجِّ الْبَيْتِ أَنْ تَذْهَبَ إِلَى مَكَّةَ الْمُكَرَّمَةِ الَّتِي فِيهَا الْكَعْبَةُ مَرَّةً وَاحِدَةً فِي حَيَاتِكَ تُؤَدِّي هُنَاكَ أَعْمَالًا خَاصَّةً

العبـــادات

الوضوء . الصلاة . الزكاة . الصوم : الحج

أولا : الوضـــوء

وَلاَ بُدَّ لَكَ قَبْلَ أَنْ تُصَلِّيَ مِنَ الْوُضُوءِ وَسَنُبَيِّنُ لَكَ صِفَتَهُ

فُرُوضَهُ وَسُنَنَهُ وَمَكْرُوهَاتِهِ وَنَوَاقِضَهُ

صفة الوضوء

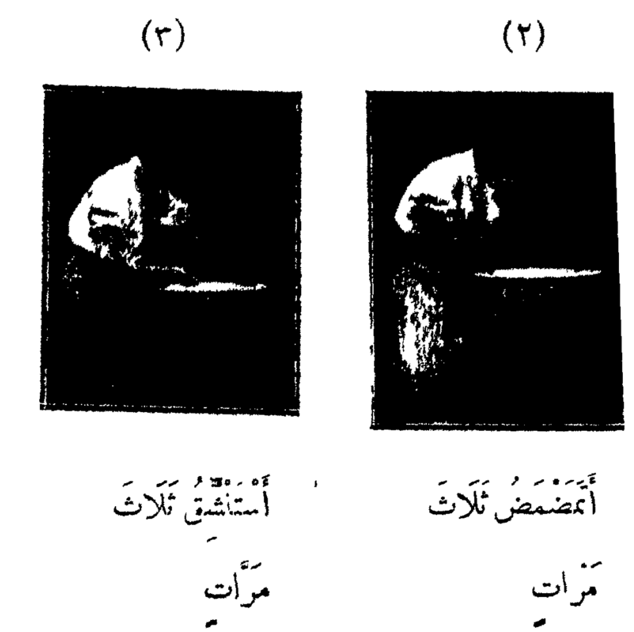


(١)

(ا) أَقُولُ : بِسْمِ اللهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ

(ب) وَأَنْوِي الْوُضُوءَ

(ح) وَأَغْسِلُ يَدَيَّ إِلَى الرُّسْغَيْنِ



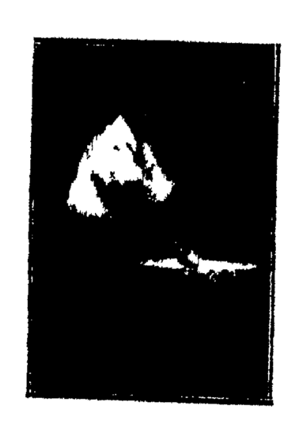
(٢)

أَتَمَضْمَضُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ

(٣)

أَسْتَنْشِقُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ





(٤) أَغْسِلُ وَجْهِي
ثَلَاثَ مَرَّاتٍ

(٥) (ا) اغْسِلْ يدِي الْيُمْنَى
إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثلاثَ مَرَّات
(ب) وَأَغْسِلْ يَدِي الْيُسْرَى
كَذلك



(٦)



أَمْسَحُ رَأْسِي مَرَّةً

(٧)



أَمْسَحُ أُذُنَيَّ مَرَّةً



(٨) أَمْسَحُ رَقَبَتِي مَرَّةً



(٩) (ا) أَغْسِلُ رِجْلِي الْيُمْنَى إِلَى الْكَعْبَيْنِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ

(ب) وَأَغْسِلُ رِجْلِي الْيُسْرَى كذلك

فرائض الوضوء : وَهٰذه الْأَعْمَالُ بَعْضُهَا فُرُوضٌ ، وَبَعْضُهَا سُنَنٌ : فَالْفُرُوضُ مِنْ ذٰلِكَ أَرْبَعَةُ أَشْيَاءَ :

(١) غَسْلُ جَمِيعِ الوَجْهِ (٢) وَغَسْلُ الْيَدَيْنِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ

(٣) وَمَسْحُ رُبْعِ الرَّأْسِ (٤) وَغَسْلُ الرِّجْلَيْنِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ

سنن الوضوء : وَالسُّنَنُ مِنْ ذٰلِكَ عَشَرَةُ أَشْيَاءَ :

(١) النِّيَّةُ (٢) وَالتَّسْمِيَةُ (٢) وَغَسْلُ الْيَدَيْنِ إِلَى الرُّسْغَيْنِ

(٤) وَالْمَضْمَضَةُ (٥) وَالاسْتِنْشَاقُ (٦) وَمَسْحُ جَمِيعِ الرَّأْسِ (٧) وَمَسْحُ الْأُذُنَيْنِ (٨) وَمَسْحُ الرَّقَبَةِ

(٩) وَتَرْتِيبُ الْأَعْضَاءِ (١٠) وَتَثْلِيثُ الْغَسْلِ

مكروهات الوضوء : وَيُكْرَهُ فِي الْوُضُوءِ أَشْيَاءُ :

مِنْهَا الْإِسْرَافُ فِي الْمَاءِ، وَالتَّقْتِيرُ فِيهِ، وَضَرْبُ الْوَجْهِ بِهِ، وَالتَّكَلُّمُ فِي أَثْنَائِهِ مَعَ الْغَيْرِ

نواقض الوضوء : وَيَنْقُضُ الْوُضُوءَ عِدَّةُ أَشْيَاءَ :

(١) خُرُوجُ شَيْءٍ مِنْ أَحَدِ السَّبِيلَيْنِ . (٢) وَالنَّوْمُ (٣) وَالْإِغْمَاءُ (٤) وَالْجُنُونُ (٥) وَالسُّكْرُ (٦) وَسَيَلَانُ دَمٍ وَقَيْحٍ (٧) وَالْقَيْءُ إِذَا مَلَأَ الْفَمَ (٨) وَالْقَهْقَهَةُ فِي أَثْنَاءِ الصَّلَاةِ

حكمة الوضوء : كُلُّ مَنْ يَتَوَضَّأُ يَغْسِلُ فَمَهُ وَأَنْفَهُ وَأُذُنَيْهِ وَوَجْهَهُ وَيَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ ؛ فَيُزِيلُ عَنْ هٰذِهِ الْأَعْضَاءِ كُلِّهَا الْأَقْذَارَ وَالْأَتْرِبَةَ وَغَيْرَهَا ؛ وَبِذٰلِكَ يُصْبِحُ نَظِيفًا ، وَمَتَى كَانَ الْإِنْسَانُ نَظِيفًا كَثُرَ نَشَاطُهُ فَزَاوَلَ أَعْمَالَهُ كُلَّهَا بِهِمَّةٍ ، ثُمَّ إِنَّهُ

يَطْرُدُ عَنْ نَفْسِهِ بِسَبَبِ نَظَافَتِهِ الذُّبَابَ الَّذِى يَحْمِلُ جَرَاثِيمَ كَثِيرٍ مِنَ الْأَمْرَاضِ فَيَأْمَنُ عَلَى صِحَّتِهِ وَسَلَامَةِ جِسْمِهِ

الصلاة

عَنِ النَّبِىِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « الصَّلَاةُ عِمَادُ الدِّينِ » وَمَعْنَى ذٰلِكَ أَنَّهَا أَهَمُّ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ ؛ فَمَنْ أَدَّاهَا كَانَ مُسْلِماً حَقًّا ، وَمَنْ تَرَكَهَا لَمْ يَكُنْ مِنَ الْإِسْلَامِ فِى شَىْءٍ ، فَعَلَيْنَا أَنْ نَقُومَ بِأَدَائِهَا فِى أَوْقَاتِهَا الْمُعَيَّنَةِ لَهَا شَرْعاً بِشُرُوطِهَا خَاضِعِينَ لِلّٰهِ تَعَالَى خَاشِعِينَ وَحِينَئِذٍ نَكُونُ مِنَ الْمُفْلِحِينَ ، قَالَ اللهُ تَعَالَى (قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ هُمْ فِى صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ)

شروط صحة الصلاة : وَيُشْتَرَطُ لِصِحَّةِ الصَّـــلَاةِ :

(١) طَهَارَةُ الْجِسْمِ وَالثَّوْبِ وَالْمَكَانِ (٢) وَسَتْرُ الْعَوْرَةِ[1] (٣) وَاسْتِقْبَالُ الْقِبْلَةِ (٤) وَالنِّيَّةُ (٥) وَتَأْدِيَتُهَا فِي وَقْتِهَا الْمُعَيَّنِ

أركان الصلاة : وَأَرْكَانُ الصَّلَاةِ (١) تَكْبِيرَةُ الْإِحْرَامِ (٢) وَالْقِيَامُ مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَيْهِ (٣) وَقِرَاءَةُ مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ لِلْإِمَامِ وَالْمُنْفَرِدِ (٤) وَالرُّكُوعُ (٥) وَالسُّجُودُ (٦) وَالْجُلُوسُ الْأَخِيرُ بِمِقْدَارِ التَّشَهُّدِ (٧) وَتَرْتِيبُ أَعْمَالِهَا

مبطلات الصلاة : وَيُبْطِلُ الصَّلَاةَ وَاحِدٌ مِنْ سَبْعَةِ أَشْيَاءَ .

(١) عورة الرجل : ما بين سرته وركبته ، وعورة المرأة : جميع جسمها إلا وجهها وكفيها وقدميها

(١) الْكَلَامُ (٢) وَالْبُكَاءُ بِصَوْتٍ مُرْتَفِعٍ (٣) وَالتَّنَحْنُحُ بِلَا عُذْرٍ (٤) وَالْأَكْلُ (٥) وَالشُّرْبُ (٦) وَالضَّحِكُ (٧) وَكُلُّ فِعْلٍ يُخَالِفُ الْأَدَبَ أَوْ يُخِلُّ بِالْخُشُوعِ .. فَإِذَا حَصَلَ مِنَ الْمُصَلِّي شَيْءٌ مِنْ ذٰلِكَ فِي أَثْنَاءِ صَلَاتِهِ بَطَلَتْ صَلَاتُهُ وَوَجَبَ عَلَيْهِ أَنْ يُعِيدَهَا

عدد الصلوات المفروضة : فَرَضَ اللهُ تَعَالَى عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى أُمَّتِهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ خَمْسَ صَلَوَاتٍ ، وَهِيَ :

(١) صَلَاةُ الصُّبْحِ ، وَهِيَ رَكْعَتَانِ ، وَوَقْتُهَا [1] مَا بَيْنَ

---

(١) قد عملت النتائج بالحساب الفلكي لضبط هذه الأوقات بالساعات وقد ترتب لكل مسجد مؤذن لينادي بالصلاة عند دخول وقتها

طُلُوعِ الْفَجْرِ وَطُلُوعِ الشَّمْسِ

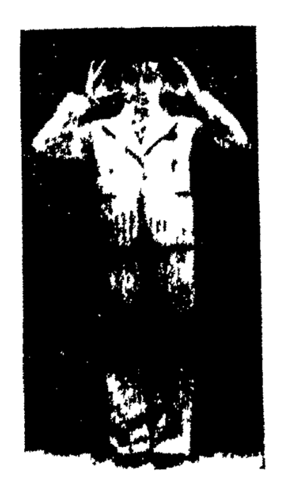
(٢) وَصَلَاةُ الظُّهْرِ ، وَهِيَ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ ، وَوَقْتُهَا مِنْ زَوَالِ الشَّمْسِ إِلَى أَنْ يَصِيرَ ظِلُّ كُلِّ شَيْءٍ مِثْلَهُ

(٣) وَصَلَاةُ الْعَصْرِ ، وَهِيَ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ ، وَوَقْتُهَا مِنَ آخِرِ وَقْتِ الظُّهْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ

(٤) وَصَلَاةُ الْمَغْرِبِ ، وَهِيَ ثَلَاثُ رَكَعَاتٍ، وَوَقْتُهَا مِنْ بَعْدِ غُرُوبِ الشَّمْسِ إِلَى غِيَابِ الشَّفَقِ الْأَحْمَرِ

(٥) وَصَلَاةُ الْعِشَاءِ ، وَهِيَ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ ، وَوَقْتُهَا مِنْ غِيَابِ الشَّفَقِ الْأَحْمَرِ إِلَى طُلُوعِ الْفَجْرِ

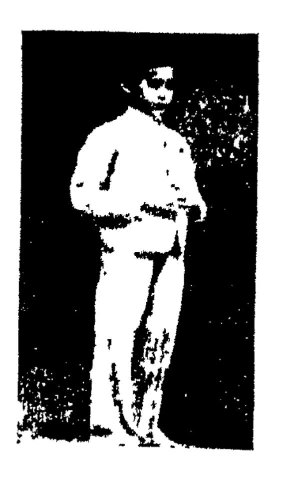
كيف أصلى الصبح ؟



(١)

(ا) أَقِفُ مُتَوَجِّهًا لِلْقِبْلَةِ وَأَرْفَعُ يَدَيَّ حَذَاءَ أُذُنَيَّ

(ب) وَأَنْوِي صَلَاةَ الصُّبْحِ وَأَقُولُ « اللهُ أَكْبَرُ »



(٢)

(ا) أَضَعُ يَدَىَّ عَلَى صَدْرِى

(ب) وَأَقْرَأُ الْفَاتِحَةَ وَسُورَةً صَغِيرَةً ، فَأَقُولُ :

بِسْمِ ٱللهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ ، مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ ، إِيَّاكَ نَعْبُدُ ، وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ، اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ . آمين

بِسْمِ ٱللهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ

قُلْ هُوَ ٱللهُ أَحَدٌ ، ٱللهُ الصَّمَدُ ، لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ



(٣)



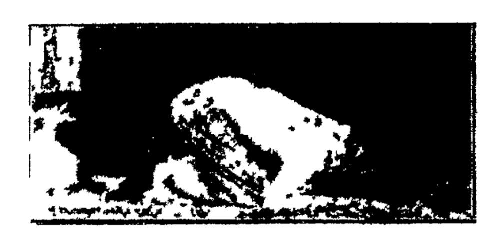
أَقُولُ «اللهُ أَكْبَرُ»
وَأَرْكَعُ وَأَقُولُ فِي رُكُوعِي
«سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ» ثَلَاثًا

(٤)



أَقِفُ مُعْتَدِلًا ، وَأَقُولُ:
«سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ،
رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ»

(٥)



أَسْجُدُ عَلَى جَبْهَتِي وَأَنْفِي

وَأَقُولُ : «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى» ثلاثا

(٦)



اجْلِسُ وَاضَعُ يَدَىّ عَلَى رُكْبَتَىَّ
وَأَقُولُ : «اَللهُ أَكْبَرُ»

(٧)



أَسْجُدُ ثَانِياً وَأَقُولُ:

« سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى » ثلاثا

التشهد : التَّحيَّاتُ لله ، وَالصَّلوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ ؛ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ ؛ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ ؛ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ؛ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ

أَللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ؛ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ ؛ وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ ، فِي الْعَالَمِينَ ؛ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ .

نوافل الصلاة : وَيُسَنُّ للانسان أَنْ يُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ ؛ وَأَرْبَعَ رَكَعَاتٍ قَبْلَ صَلَاةِ الظُّهْرِ

وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا ؛ وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ؛ وَفِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ يُسَنُّ صَلَاةُ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ قَبْلَ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا كَمَا يَفْعَلُ فِي الظُّهْرِ كُلَّ يَوْمٍ

صلاة الجماعة : وَيَتَأَكَّدُ عَلَى جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَذْهَبَ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ كُلِّ نَاحِيَةٍ إِلَى الْمَسْجِدِ فِي وَقْتِ كُلِّ صَلَاةٍ لِيُصَلُّوا صَلَاةَ الْوَقْتِ جَمَاعَةً ؛ لِأَنَّ صَلَاةَ الْجَمَاعَةِ أَفْضَلُ عِنْدَ اللهِ وَرَسُولِهِ مِنْ صَلَاةِ الْإِنْسَانِ وَحْدَهُ

وَكَيْفِيَّةُ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ أَنْ يَصْطَفَّ الْمُصَلُّونَ صُفُوفًا ثُمَّ يَتَقَدَّمُهُمْ وَاحِدٌ مِنْهُمْ يَكُونُ أَعْلَمَهُمْ وَأَجْوَدَهُمْ قِرَاءَةً ، وَيَنْوِي الصَّلَاةَ وَيَنْوُونَ أَيْضًا ، وَيُكَبِّرُ وَيُكَبِّرُونَ بَعْدَهُ

ثُمَّ يَفْعَلُ أَفْعَالَ الصَّلَاةِ كُلَّهَا ، وَهُمْ يَفْعَلُونَ بَعْدَهُ مِثْلَ فِعْلِهِ إِلَّا الْقِرَاءَةَ ، فَإِنَّهُ يَقْرَأُ وَهُمْ يَسْمَعُونَ وَيُنْصِتُونَ

صلاة الجمعة

وَيَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَذْهَبُوا فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ مِنْ كُلِّ أُسْبُوعٍ إِلَى الْمَسَاجِدِ فِي وَقْتِ صَلَاةِ الظُّهْرِ لِيُصَلُّوا الْجُمُعَةَ وَصَلَاةُ الْجُمُعَةِ رَكْعَتَانِ مِثْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ ، وَلَا تَصِحُّ إِلَّا فِي جَمَاعَةٍ ، وَيَخْطُبُ الْإِمَامُ قَبْلَ الصَّلَاةِ خُطْبَتَيْنِ يَجْلِسُ بَيْنَهُمَا ، وَيُبَيِّنُ فِيهِمَا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فِي دِينِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ وَمَتَى شَرَعَ الْإِمَامُ فِي الْخُطْبَةِ حَرُمَ عَلَى الْمَأْمُومِينَ الْكَلَامُ وَالصَّلَاةُ حَتَّى يُصَلُّوهَا مَعَهُ

حكمة الجمعة والجماعة : إِنَّ فِي صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ وَالْجُمُعَةِ مِنَ الْحِكَمِ مَا يَعْجِزُ اللِّسَانُ عَنْ بَيَانِهِ

(١) فَمِنْ ذٰلِكَ أَنَّهَا تَدْعُو الْمُسْلِمِينَ إِلَى التَّعَارُفِ وَالتَّآلُفِ وَالتَّنَاصُرِ عَلَى عَمَلِ مَا يَنْفَعُهُمْ وَتَرْكِ مَا يَضُرُّهُمْ

(٢) وَأَنَّهَا تُبَيِّنُ لَهُمْ أَنَّ النَّاسَ جَمِيعًا عِنْدَ رَبِّهِمْ فِي مَنْزِلَةٍ وَاحِدَةٍ : لَا فَضْلَ لِأَحَدِهِمْ إِلَّا بِالْعَمَلِ الصَّالِحِ وَطَاعَةِ اللّٰهِ عَزَّ وَجَلَّ

(٣) وَأَنَّهَا تُرَقِّقُ قُلُوبَهُمْ ، وَتُهَذِّبُ نُفُوسَهُمْ ، وَتُعَوِّدُهُمُ النِّظَامَ وَالتَّوَاضُعَ وَطَاعَةَ الرُّؤَسَاءِ

وَفِيهَا غَيْرُ ذٰلِكَ مِنَ الْحِكَمِ وَالْمَصَالِحِ النَّافِعَةِ

صلاة الوتر : يَجبُ عَلَينَا أَنْ نُصَلِّيَ بعدَ صَلَاةِ الْعشَاء مِنْ كُلِّ لَيْلَة صَلَاةَ الْوِتْر ، وَهيَ ثَلَاثُ رَكَعات ، مثْلُ صَلَاة الْمَغْرب وَتَمْتَازُ عَنْ صَلَاة الْمَغْرب بِأَنَّ الْمُصَلِّيَ بعدَ فَرَاغه من الْقرَاءَة فِي الرَّكْعَة الثَّالثَة يُكَبِّرُ ثُمَّ يَقْرأُ الْقُنُوتَ ، ثُمَّ يُكَبِّرُ وَيَرْكَعُ ، وَيُتِمُّ صَلَاتَهُ كَسَائِر الصَّلوَات

القنوت : وَصيغَةُ الْقُنُوت هيَ : «اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَعينُكَ وَنَسْتَهْديكَ وَنَسْتَغْفرُكَ وَنَتُوبُ إِلَيْكَ ، وَنُؤْمنُ بكَ وَنَتَوَكَّلُ عَلَيْكَ ، وَنُثْني عَلَيْكَ الْخَيْرَ كُلَّهُ : نَشْكُرُكَ وَلَا نَكْفُرُكَ ، وَنَخْلَعُ وَنَتْرُكُ مَنْ يَفْجُرُكَ . اللَّهُمَّ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَلَكَ نُصَلِّي وَنَسْجُدُ ، وَإِلَيْكَ نَسْعَى وَنَحْفِدُ ، نَرْجُو

رَحْمَتَكَ ، وَنَخْشَى عَذَابَكَ ، إِنَّ عَذَابَكَ الْجِدَّ بِالْكُفَّارِ مُلْحَقٌ ، وَصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ »

صلاة العيدين : يَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نُصَلِّيَ صَلَاةَ الْعِيدِ بَعْدَ ارْتِفَاعِ الشَّمْسِ مِنْ يَوْمِ الْعِيدِ الصَّغِيرِ أَوِ الْكَبِيرِ – رَكْعَتَيْنِ فِي جَمَاعَةٍ . وَكَيْفِيَّةُ صَلَاةِ الْعِيدِ أَنْ يَنْوِيَ الصَّلَاةَ وَيُكَبِّرَ تَكْبِيرَةَ الْإِحْرَامِ ، ثُمَّ يَقْرَأَ الثَّنَاءَ ، ثُمَّ يُكَبِّرَ ثَلَاثَ تَكْبِيرَاتٍ مُتَوَالِيَةً ، ثُمَّ يَقْرَأَ الْفَاتِحَةَ وَسُورَةً ، وَيُتِمَّ الرَّكْعَةَ الْأُولَى كَسَائِرِ الصَّلَوَاتِ ، ثُمَّ يَقُومَ لِلرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ فَيَقْرَأَ الْفَاتِحَةَ وَسُورَةً ، ثُمَّ يُكَبِّرَ ثَلَاثَ تَكْبِيرَاتٍ ، ثُمَّ يَرْكَعَ وَيُتِمَّ الصَّلَاةَ

فَإِذَا تَمَّتِ الصَّلَاةُ خَطَبَ الْإِمَامُ خُطْبَتَيْنِ يُبَيِّنُ فِيهِمَا زَكَاةَ الْفِطْرِ فِى الْعِيدِ الصَّغِيرِ وَمَنَاسِكَ الْحَجِّ فِى الْكَبِيرِ

الثناء : وَصِيغَةُ الثَّنَاءِ هِيَ « سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ ، وَتَعَالَى جَدُّكَ ، وَجَلَّ ثَنَاؤُكَ ، وَلَا إِلٰهَ غَيْرُكَ »

صلاة التراويح : وَيُسَنُّ صَلَاةُ التَّرَاوِيحِ فِى كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ بَعْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ وَقَبْلَ صَلَاةِ الْوِتْرِ ، وَهِيَ عِشْرُونَ رَكْعَةً يَقْرَأُ الْفَاتِحَةَ وَشَيْئًا مِنَ الْقُرْآنِ فِى كُلِّ رَكْعَةٍ وَيَتَشَهَّدُ وَيُسَلِّمُ بَعْدَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ

صلاة الجنازة : وَإِذَا مَاتَ مَيِّتٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَجَبَ عَلَى بَاقِيهِمْ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ أَحَدٌ مِنْهُمْ بَعْدَ غَسْلِهِ وَتَكْفِينِهِ

وَكَيْفِيَّةُ صَلَاةِ الْجَنَازَةِ أَنْ يَقِفَ الْمُصَلِّي مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ وَالْجَنَازَةُ أَمَامَهُ ، ثُمَّ يَنْوِيَ صَلَاةَ الْجَنَازَةِ ، وَيُكَبِّرَ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ : يَقْرَأُ بَعْدَ الْأُولَى الثَّنَاءَ ، وَيُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ بَعْدَ الثَّانِيَةِ ، وَيَدْعُو لِلْمَيِّتِ بَعْدَ الثَّالِثَةِ ، وَيُسَلِّمُ بَعْدَ الرَّابِعَةِ

حكمة الصلاة : قَالَ اللهُ تَعَالَى : (إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ) وَمَعْنَى ذَلِكَ أَنَّ مَنْ ثَابَرَ عَلَى أَدَاءِ الصَّلَاةِ فِي أَوْقَاتِهَا كَمُلَتْ أَخْلَاقُهُ ، وَحَسُنَتْ أَحْوَالُهُ ، وَرَقَّ قَلْبُهُ ، وَمَالَ إِلَى الْخَيْرَاتِ وَنَفَرَ مِنَ الدَّنَايَا ، وَبِذَلِكَ يَحُوزُ رِضَا رَبِّهِ ، وَمَحَبَّةَ أَصْدِقَائِهِ وَعَارِفِيهِ ؛ وَمَنْ حَازَ ذَلِكَ فَقَدْ نَجَا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَكَانَ مِنَ الْفَائِزِينَ

تارك الصلاة وجزاؤه : وَمَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ تَهَاوُنًا وَكَسَلًا أَوْ أَخَّرَهَا عَنْ أَوْقَاتِهَا كَانَ عَاصِيًا أَوَامِرَ رَبِّهِ ، بَعِيدًا عَنْ حَظِيرَةِ قُدْسِهِ ، فَيَسْتَحِقُّ بِهٰذَا غَضَبَ اللهِ وَلَعْنَتَهُ ، وَيُحْرَمُ مِنْ مَحَبَّةِ النَّاسِ ، وَيُعَذَّبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَشَدِّ أَنْوَاعِ الْعَذَابِ

الزكاة

فَرَضَ اللهُ تَعَالَى عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ مَالِكٍ لِمِقْدَارٍ مَعْلُومٍ مِنَ الْمَالِ أَنْ يُخْرِجَ فِي كُلِّ عَامٍ مِقْدَارًا يَسِيرًا مِنْهُ يَدْفَعُهُ إِلَى الْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ

أنواع الزكاة : وَمِنْ أَنْوَاعِ الزَّكَاةِ (١) زَكَاةُ النَّقْدَيْنِ

(٢) وَزَكَاةُ عُرُوضِ التِّجَارَةِ (٣) وزَكَاةُ الْفِطْرِ

زكاة النقدين : وَالنَّقْدَانِ هُمَا الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ ، وَيَجِبُ عَلَى مَنْ مَلَكَ اْثْنَى عَشَرَ جُنَيْهًا مِصْرِيًّا ذَهَبًا أَنْ يُخْرِجَ مِنْهَا بَعْدَ مُضِيِّ سَنَةٍ عَلَى مِلْكِهَا رُبُعَ عُشْرِهَا ، وَذٰلِكَ ثَلَاثُونَ قِرْشًا ؛ وَيَجِبُ عَلَى مَنْ مَلَكَ اْثْنَيْنِ وَعِشْرِينَ رِيَالًا مِصْرِيًّا فِضَّةً وَرُبُعَ رِيَالٍ (وَمِقْدَارُ ذٰلِكَ ٤٤٥ قِرْشًا) أَنْ يُخْرِجَ مِنْهَا بَعْدَ مُضِيِّ سَنَةٍ رُبُعَ عُشْرِهَا ، وَذٰلِكَ أَحَدَ عَشَرَ قِرْشًا وَكُسُورٌ بَسِيطَةٌ مِنَ الْقِرْشِ ، وَيَجْرِي عَلَى هٰذَا الْحِسَابِ كَمَا تَرَاهُ فِي الْجَدْوَلِ الْآتِي

فمن ملك	أخرج عنه	ومن ملك	أخرج عنه
١٢ جنيها ذهبا	٣٠ قرشا	٢٦ ريالا فضة	١٣ قرشا
٢٠ جنيها ذهبا	٥٠ قرشا	٣٠ » »	١٥ »
٢٤ » »	٦٠ »	٤٠ » »	٢٠ »
٢٨ » »	٧٠ »	٥٠ » »	٢٥ »
٣٢ » »	٨٠ »	١٠٠ ريال فضة	٥٠ »
١٠٠ جنيه »	٢٥٠ قرشا	١٥٠ » »	٧٥ »
٢٠٠ » »	٥٠٠ قرش	٢٠٠ » »	١٠٠ قرش
١٠٠٠ » »	٢٥٠٠ قرش	١٠٠٠ » »	٥٠٠ »
٢٠٠٠ » »	٥٠٠٠ »	٢٠٠٠ » »	١٠٠٠ »

زكاة عروض التجارة : يَجِبُ عَلَى التَّاجِرِ أَنْ يُقَوِّمَ تِجَارَتَهُ كُلَّ سَنَةٍ فَإِذَا بَلَغَ قِيمَةُ مَا عِنْدَهُ اثْنَى عَشَرَ جُنَيْهاً مصرياً ذَهَباً أو اثْنَيْنِ وَعِشْرِينَ رِيَالاً فِضَّةً وَرُبْعَ رِيَالٍ أَخْرَجَ قِيمَةَ رُبْعِ عُشْرِهَا كَالنَّقْدَيْنِ . فَإِذَا فُرِضَ أَنَّ تَاجِراً قَدَّرَ مَا عِنْدَهُ آخِرَ الْعَامِ فَوَجَدَ أَنَّ عِنْدَهُ قَمْحاً بِعِشْرِينَ جُنَيْهاً وَعَدَساً بِعَشَرَةِ جُنَيْهَاتٍ وَفُولاً بِجُنَيْهَيْنِ أَخْرَجَ زَكَاةَ اثْنَيْنِ وَثَلَاثِينَ جُنَيْهاً ، وَهٰكَذَا فِي جَمِيعِ الْأَصْنَافِ

زكاة الفطر : يَجِبُ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ عَاقِلٍ مَالِكٍ مقدارَ مَا تَجِبُ فِيهِ الزَّكَاةُ أَنْ يُخْرِجَ يَوْمَ الْعِيدِ الصَّغِيرِ عَنْ نَفْسِهِ وَعَنْ أَوْلَادِهِ الصِّغَارِ صَدَقَةَ الْفِطْرِ وَقَدْرُهَا قَدَحَانِ وَثُلُثُ قَدَحٍ

مِنْ غَالِبِ قُوتِ أَهْلِ بَلَدِهِ عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ ، وَلَهُ أَنْ يُخْرِجَ ثَمَنَ ذَلِكَ بِحَسَبِ السِّعْرِ الَّذِى يُبَاعُ بِهِ

الأصناف التى تاخذ الزكاة : وَيُعْطِى الْإِنْسَانُ زَكَاتَهُ إِلَى الْأَصْنَافِ الْآتِيَةِ :ـ

(١) الْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ الَّذِينَ لَا كَسْبَ لَهُمْ أَوْ لَهُمْ كَسْبٌ لَا يَكْفِيهِمْ

(٢) الْمَدِينِ الَّذِى عَلَيْهِ دَيْنٌ وَلَا يَسْتَطِيعُ الْوَفَاءَ بِهِ

(٣) الْمُسَافِرِ الَّذِى انْقَطَعَ عَنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَكَانَ فِى حَاجَةٍ لِلْمَالِ

(٤) الْمُجَاهِدِينَ فِى سَبِيلِ اللهِ

وَلَوْ أَعْطَى الإِنْسَانُ زَكَاتَهُ لِجَمْعِيَّةٍ مِنَ الْجَمْعِيَّاتِ الْخَيْرِيَّةِ تَقُومُ بِدَفْعِهَا إِلَى الْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْبَائِسِينَ أَوْ تُنْفِقُهَا عَلَيْهِمْ كَانَ ذٰلِكَ جَائِزًا مُبَاحًا

حكمة الزكاة : للزَّكَاةِ حِكَمٌ كَثِيرَةٌ ، فَمِنْهَا :

(١) تَعْوِيدُ النَّفْسِ الْكَرَمَ وَالْبَذْلَ ، وَتَطْهِيرُهَا مِنْ أَقْذَارِ الْبُخْلِ

(٢) الْمُحَافَظَةُ عَلَى حَيَاةِ الْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَاجِزِينَ عَنِ الْكَسْبِ

(٣) ارْتِبَاطُ قُلُوبِ الْمُسْلِمِينَ بَعْضِهِمْ بِبَعْضٍ ، وَتَثْبِيتُ الأُلْفَةِ وَالْمَحَبَّةِ بَيْنَهُمْ

(٤) تَطْهِيرُ الْبِلَادِ الْإِسْلَامِيَّةِ مِنْ جَرَائِمِ السَّرِقَةِ وَالْقَتْلِ الَّتِي يَكُونُ سَبَبُهَا فِي الْغَالِبِ حَاجَةَ النَّاسِ وَفَقْرَهُمْ

(٥) تَطْهِيرُ أَمْوَالِ الْإِنْسَانِ وَتَكْثِيرُهَا ، قَالَ اللهُ تَعَالَى : (يَمْحَقُ اللهُ الرِّبَا ، وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ)

جزاء من منع الزكاة : قَدْ عَرَفْتَ أَنَّ مِقْدَارَ الزَّكَاةِ جُزْءٌ يَسِيرٌ مِنَ الْمَالِ يُخْرِجُهُ الْغَنِيُّ فَتَكُونُ قِيمَتُهُ كَبِيرَةً فِي الْأُمَّةِ ، وَيَكُونُ ذَلِكَ قُوَّةً عَظِيمَةً لَهَا

فَهَلْ يَمْنَعُ هَذَا الْجُزْءَ الْيَسِيرَ إِلَّا الْبَخِيلُ الدَّنِيءُ النَّفْسِ الَّذِي لَا يُحِبُّ خَيْرَ أُمَّتِهِ وَلَا يُرِيدُ مَنْفَعَتَهَا

وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَإِنَّ مَنْ مَنَعَ الزَّكَاةَ عَرَفَهُ مُوَاطِنُوهُ وَكَرِهُوهُ وَأَحَبُّوا لَهُ الشَّقَاءَ كَمَا أَحَبَّهُ هُوَ لِأُمَّتِهِ ، وَبِذَلِكَ يَكُونُ هُوَ وَمَالُهُ وَأَوْلَادُهُ عُرْضَةً لِلانْتِقَامِ وَالْهَلَاكِ

فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ عَذَّبَهُ اللهُ تَعَالَى عَذَابًا أَلِيمًا ، قَالَ اللهُ تَعَالَى : (وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ . يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ ، هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ ، فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ)

الصوم

فَرَضَ ٱللهُ تَعَالَى عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ وَمُسْلِمَةٍ غَيْرِ مَعْذُورِينَ صَوْمَ شَهْرِ رَمَضَانَ مِنْ كُلِّ سَنَةٍ (وَهُوَ يَكُونُ ثَلَاثِينَ يَوْمًا أَوْ تِسْعَةً وَعِشْرِينَ يَوْمًا)

معنى الصوم : وَمَعْنَى الصَّوْمِ الْامْتِنَاعُ مِنَ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ مِنْ فَجْرِ كُلِّ يَوْمٍ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ بِنِيَّةٍ

فوائد الصوم : وَلِلصَّوْمِ كَثِيرٌ مِنَ الْفَوَائِدِ الْخُلُقِيَّةِ وَالصِّحِّيَّةِ ، مِنْهَا : (١) أَنَّ الْإِنْسَانَ يَتَعَوَّدُ تَنْظِيمَ مَوَاعِيدِ أَكْلِهِ . وَأَلَّا يَأْكُلَ إِلَّا بَعْدَ أَنْ يَجُوعَ : فَتَنْتَظِمُ مَعِدَتُهُ وَيَصِحُّ بَدَنُهُ (٢) أَنَّهُ إِذَا صَامَ وَشَعَرَ بِأَلَمِ الْجُوعِ

أَدْرَكَ مَا يُقَاسِيهِ الْفَقِيرُ الْمُحْتَاجُ مِنَ الْمَشَقَّةِ وَآلَامِ الْجُوعِ فَيَعْطِفُ قَلْبُهُ عَلَيْهِ، وَيُعْطِيهِ إِذَا سَأَلَهُ (٣) أَنَّ الصَّوْمَ يُهَذِّبُ النَّفْسَ وَيَمْنَعُهَا مِنْ فِعْلِ الْمُنْكَرَاتِ؛ لأَنَّهُ يَكْسِرُ شَوْكَتَهَا (٤) وَفِيهِ امْتِثَالُ أَوَامِرِ اللهِ وَالْخُضُوعُ لَهُ وَالْقِيَامُ بِعِبَادَتِهِ كَمَا طَلَبَ، فَيَسْتَحِقُّ الصَّائِمُ ثَوَابَهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ

مبطلات الصوم: يَبْطُلُ الصَّوْمُ بِأَشْيَاءَ: (١) الأَكْلُ أَوِ الشُّرْبُ عَمْدًا (٢) الْقَيْءُ عَمْدًا (٣) وُصُولُ الدَّوَاءِ إِلَى الْجَوْفِ أَوِ الدِّمَاغِ (٤) حَيْضُ الْمَرْأَةِ أَوْ وِلَادَتُهَا

حكم المفطر: (١) إِذَا أَكَلَ الصَّائِمُ أَوْ شَرِبَ نَاسِيًا

أنه صائم لم يبطل صومه

(٢) إذا بلع الصائم شيئا وهو متذكر لكنه بلعه خطأ كمن كان يتمضمض فدخل الماء فى جوفه لزمه الاستمرار على صومه وقضاء هذا اليوم : لأن صومه بطل بذلك

(٣) إذا أكل الصائم أو شرب عمدا ذاكرا بطل صومه، ووجب عليه القضاء والكفارة (والكفارة هى أن يعتق رقبة ، فإن لم يكن عنده صام شهرين متتابعين ، فإن لم يستطع أطعم ستين مسكينا)

الأعذار التى تبيح الفطر : أباح الله تعالى الفطر

(١) لمن كان مريضا ، (٢) ولمن كان مسافرا مسافة

لَاتَقِلُّ عَنْ ٨٤ كيلو مِتْرًا . قَالَ سُبْحَانَهُ : (وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ)

وَأَبَاحَ الْفِطْرَ أَيْضًا (٣) لِلْمَرْأَةِ إِذَا كَانَتْ حَامِلاً أَوْ مُرْضِعًا وَخَافَتْ عَلَى نَفْسِهَا أَوْ عَلَى وَلَدِهَا

الحج

فَرَضَ اللهُ تَعَالَى عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ وَمُسْلِمَةٍ يَقْدِرُ عَلَى السَّفَرِ وَنَفَقَاتِهِ أَنْ يَحُجَّ مَرَّةً فِي الْعُمْرِ

زمان الحج : وَزَمَانُ الْحَجِّ الْمُدَّةُ الَّتِي بَيْنَ الْعِيدَيْنِ ، وَهِيَ شَهْرُ شَوَّالٍ وَشَهْرُ ذِي الْقَعْدَةِ ، وَعَشَرَةُ الْأَيَّامِ الْأُولَى

مِنْ شَهْرِ ذِى الْحِجَّةِ

أركان الحج : (١) الْوُقُوفُ بِجَبَلِ عَرَفَةَ فِى الْيَوْمِ التَّاسِعِ مِنْ ذِى الْحِجَّةِ (يَوْمُ وَقْفَةِ الْعِيدِ الْكَبِيرِ)

(٢) الطَّوَافُ حَوْلَ الْكَعْبَةِ (وَهُوَ طَوَافُ الزِّيَارَةِ)

واجبات الحج : (١) الْإِحْرَامُ مِنْ مِيقَاتِهِ (وَهُوَ مَكَانُهُ الْمُعَيَّنُ فِى الشَّرْعِ) (٢) وَالْحَلْقُ أَوِ التَّقْصِيرُ

(٣) وَالسَّعْىُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ (٤) وَرَمْىُ الْجِمَارِ (٥) وَطَوَافُ الْوَدَاعِ

مبطلات الحج : يُبْطِلُ الْحَجَّ عِدَّةُ أَشْيَاءَ مِنْهَا : —

(١) تَرْكُ الطَّوَافِ الْمَفْرُوضِ (طَوَافِ الزِّيَارَةِ)

(٢) وَتَرْكُ الْوُقُوفِ بِعَرَفَةَ

حكمة الحج: لِلْحَجِّ حِكَمٌ كَثِيرَةٌ كُلُّهَا عَظِيمُ الأَهَمِّيَّةِ مِنْهَا:

(١) اجْتِمَاعُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ أَطْرَافِ الأَرْضِ كُلِّهَا فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ وَمَكَانٍ وَاحِدٍ فَيَتَبَاحَثُونَ وَيَتَفَاوَضُونَ وَيَتَشَاوَرُونَ فِيمَا يَعُودُ عَلَى أُمَمِهِمْ بِالْخَيْرِ وَالْفَلَاحِ، وَيَتَنَاقَشُونَ فِيمَا يَكُونُ سَبَبًا فِي ائْتِلَافِ الْمُسْلِمِينَ وَاتِّحَادِ كَلِمَتِهِمْ وَرَفْعِ شَأْنِهِمْ

(٢) فيه تَهْذِيبٌ لِلنَّفْسِ، وَتَعْوِيدُهَا عَلَى تَحَمُّلِ الْمَشَاقِّ وَالصَّبْرِ عِنْدَ الْمَكَارِهِ؛ لِأَنَّ الإِنْسَانَ يَتَجَرَّدُ فِيهِ مِنْ لِبَاسِهِ وَزُخْرُفِهِ. وَلَا يَبْقَى عَلَيْهِ إِلَّا شَيْءٌ يَسْتُرُ عَوْرَتَهُ، ثُمَّ

يُسَافِرُ سَفَرًا بَعِيدًا لِزِيَارَةِ أَمَاكِنَ قَدَّسَهَا اللهُ تَعَالَى عَلَى أَلْسُنِ أَنْبِيَائِهِ .

(٣) يَسْتَوْجِبُ رِضَا اللهِ تَعَالَى وَنَعِيمَهُ الْمُقِيمَ لِمَنْ فَعَلَهُ

والحمد لله رب العالمين ، وصلاته وسلامه على خير رسله أجمعين ، ولا عدوان إلا على الظالمين ، رب اغفرلى ولوالدىّ وللمؤمنين يوم الدين ، آمين

كتبه أبو رجاء

محمد محيي الدين عبد الحميد